

ط. طَرِيقَةُ الْبَحْثِ

تَيْسِيرًا لِلْبَحْثِ وَالِدِّرَاسَةِ وَتَسْهِيلًا لِلْوُصُولِ إِلَى النَّتَائِجِ وَالْقِيَمِ الْمَنْشُودَةِ
رَأَى الْبَاحِثُ سَرْدَ الْبَحْثِ وَتَرْتِيبَهُ عَلَى الشَّكْلِ الْآتِي :

الْبَابُ الْأَوَّلُ : يَحْتَوِي عَلَى الْمُقَدِّمَةِ وَخَلْفِيَّاتِ الْبَحْثِ وَالْقَضِيَّةِ الْأَسَاسِيَّةِ
وَالِافْتِرَاضِ الْعِلْمِيِّ وَتَوْضِيحِ الْمَوْضُوعِ وَتَحْدِيدِهِ وَسَبَبِ اخْتِيَارِ
الْمَوْضُوعِ وَالْأَهْدَافِ الَّتِي يُرِيدُ الْبَاحِثُ الْوُصُولَ إِلَيْهَا
وَالِدِّرَاسَةَ السَّابِقَةَ وَمَنْهَجَ الْبَحْثِ وَطَرِيقَةَ الْكِتَابَةِ.

الْبَابُ الثَّانِي : النَّظَرِيَّةُ فِي نَظَرِيَّةِ الْمَعْرِفَةِ وَيَتَكَوَّنُ مِنْ أَرْبَعَةِ فُصُولٍ : الْفَصْلُ
الْأَوَّلُ الْبَحْثُ فِي مَفْهُومِ فَلْسَفَةِ اللُّغَةِ وَالْفَصْلُ الثَّانِي الْبَحْثُ
فِي نَظَرِيَّةِ الْمَعْرِفَةِ وَالْفَصْلُ الثَّلَاثُ الْبَحْثُ فِي نَظَرِيَّةِ الْمَعْرِفَةِ
لِلْإِسْلَامِ وَالْفَصْلُ الرَّابِعُ الْبَحْثُ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

الْبَابُ الثَّلَاثُ : أَحْوَالُ الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ خِلَالَ تَكْوِينِ النَّحْوِ
وَيَتَكَوَّنُ مِنْ فَصْلَيْنِ : الْفَصْلُ الْأَوَّلُ الْبَحْثُ فِي تَعْلِيلِ
الْمُذَكَّرِ عَلَى الْمُؤنَّثِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَالْفَصْلُ الثَّانِي الْبَحْثُ
فِي النِّظَامِ الْأَبَوِيِّ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

الْبَابُ الرَّابِعُ : نَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ مِنَ النَّحْوِ : النَّحْوُ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
فَهُوَ يَشْتَمِلُ عَلَى فَصْلَيْنِ : الْفَصْلُ الْأَوَّلُ الْبَحْثُ فِي النَّحْوِ فِي
الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْفَصْلُ الثَّانِي نَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ مِنَ النَّحْوِ

الْبَابُ الْخَامِسُ : اخْتِتَامُ يَحْتَوِي عَلَى الْخُلَاصَةِ وَالِافْتِرَاحِ وَالْخَاتِمَةِ

وَاللُّغَةُ هِيَ قُدْرَةٌ ذَهْنِيَّةٌ مُكْتَسَبَةٌ يُمَثِّلُهَا نَسَقٌ يَتَكَوَّنُ مِنْ
رُمُوزٍ إِعْتِبَاطِيَّةٍ مَنْطُوقَةٍ يَتَوَاصَلُ بِهَا أَفْرَادٌ مُجْتَمِعٍ مَا. وَهَذَا التَّعْرِيفُ
وَاحِدٌ مِنَ التَّعَارِيفِ اِخْتَلَفَ فِيهَا الْبَاحِثُونَ الْقَدَامِيُّ وَالْمُحَدِّثُونَ
وَهَذَا التَّعْرِيفُ فِي وَاقِعِهِ يُقَرَّرُ مَجْمُوعَةً مِنَ الْحَقَائِقِ الَّتِي تَنْطَوِي
عَلَيْهَا طَبِيعَةُ اللُّغَةِ.^{١٨} وَيَرَى ابْنُ الْحَاجِبِ بِأَنَّهَا كُلُّ لَفْظٍ وَضِعَ
لِمَعْنَى.^{١٩}

وَلَعَلَّ مِنْ أَقْدَمِ التَّعْرِيفَاتِ وَأَشْهَرِهَا فِي التَّرَاثِ اللُّغَوِيِّ
الْعَرَبِيِّ وَالتَّعْرِيفُ وَضَعَهُ عَالِمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيِّ أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانُ بْنُ
جَنِّيٍّ (ت ٣٩٢ هـ).^{٢٠} أَنَّهَا أَصْوَاتٌ يُعْبَرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنْ
مَقَاصِدِهِمْ.^{٢١} وَهَذَا التَّعْرِيفُ هُوَ الَّذِي تَأْخُذُ بِهِ جُمْهُورَةُ الْمَعَاجِمِ
الْعَرَبِيَّةِ حِينَ تَعْرُضُ لِهَذِهِ اللَّفْظَةِ.^{٢٢}

وَيَرَى سَافِير (E. Sapir) فِي كِتَابِهِ اللُّغَةِ (Language) لَيْنَ كَانَ
التَّعْرِيفُ يُعْبَرُ عَنْ مَفْهُومِ اللُّغَةِ بِشَكْلِ عَامٍّ فَإِنَّهُ فِي الْوَاقِعِ يَفْتَقِرُ إِلَى
شَيْءٍ مِنَ الدِّقَّةِ بِالْقِيَاسِ إِلَى مَفْهُومِهَا الْحَدِيثِ. فَقَدْ يُعْبَرُ الْمَرْءُ عَنْ
أَلَمِهِ بِصُرَاخٍ. وَعَنْ سُرُورِهِ بِالضَّحْكِ. وَلَيْسَ الصُّرَاخُ أَوْ الضَّحْكَ

^{١٨}أَخَذْتُ مُحَمَّدَ الْمُتَوَقِّفَ، الْخَصِيْلَةَ اللُّغَوِيَّةَ، (عَلَّمَ الْمَعْرِفَةَ) ص. ٢٩.

^{١٩}فَوَادُ خَنَا نُرْزِي، فِي أَصُولِ اللُّغَةِ وَالنُّحُو، (بِهَرُوت: دَارُ الْكُتُبِ، ١٩٦٩) ص. ١٦.

^{٢٠}جَلِيسِي خَلِيلٌ، مُقَدِّمَةٌ لِدِرَاسَةِ عِلْمِ اللُّغَةِ، ص. ٢٢.

^{٢١}مُصْطَفَى الْغَلَايِئِي، حَامِئُ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ، ص. ٧.

^{٢٢}وَاللُّغَةُ إِنَّمَا هِيَ نَطْقٌ يُعْبَرُ عَنْ فِكْرَةٍ أَوْ عَاطِفَةٍ، وَمَحَازَا: هِيَ كُلُّ وَسِيلَةٍ تُعْبَرُ عَنْ فِكْرَةٍ أَوْ عَاطِفَةٍ، يُقَالُ مَنَلَا: لُغَةً الْقَلَمِ، لُغَةً الْعَيْنِ، وَلُغَةً الْإِشَارَةِ إِخ. انظر

إِنَّ بَقَايَا هَذَا التَّعْقِيدِ وَبَقَايَا عَدَمِ الْمَنْطِقِ لَا تَزَالُ ظَاهِرَةً فِي لُغَتِنَا الْحَيَّةِ. خُذْ التَّائِيثَ مَثَلًا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ الْقَدِيمَ كَانَ يُؤْنِثُ الْمَفْرَدَاتِ بِلَفْظِ مُعَايِرٍ لِلْفِظِ الْمَذْكَرِ. فِي الْعَرَبِيَّةِ نَقُولُ: رَجُلٌ: امْرَأَةٌ، خَرُوفٌ: نَعْجَةٌ، تَيْسٌ: عَنزَةٌ، حِصَانٌ: فَرَسٌ، أَسَدٌ: لَبْوَةٌ. وَلَكِنْ بَعْدَ زَمَنِ بَدَأَ التَّائِيثُ الصَّرْفِيُّ يَجِدُ مَدْخَلًا إِلَى اللُّغَةِ وَأَصْبَحْنَا نَقُولُ: لَطِيفٌ: لَطِيفَةٌ، كَبِيرٌ: كَبِيرَةٌ، مُؤْمِنٌ: مُؤْمِنَةٌ. وَإِلَيْكَ مَثَلًا آخَرَ عَلَى انْعِدَامِ الْمَنْطِقِ فِي اللُّغَةِ تَذْكَيرِ الْعَدَدِ مَعَ الْمُؤنَّثِ وَتَأْنِيثِهِ مَعَ الْمَذْكَرِ. نَقُولُ ثَلَاثُ نِسَاءٍ وَثَلَاثَةُ رِجَالٍ. أَيْنَ الْبَسَاطَةُ وَأَيْنَ الْمَنْطِقُ؟ وَلَكِنْ مَاذَا حَدَّثَ عَلَى مَمَرِ الْأَيَّامِ؟ نَقُولُ الْيَوْمَ ثَلَاثُ نِسَوَانٍ وَثَلَاثُ رِجَالٍ.^{٣٢} وَنَجِدُ فِي أَعْمَالِ كُونْدِيَاكِ إِقْتِرَاحًا: إِنَّ اللُّغَةَ الَّتِي يَتَكَلَّمُهَا الشَّخْصُ تُؤَيِّرُ فِي الطَّرِيقَةِ الَّتِي يُفَكِّرُهَا ذَلِكَ الشَّخْصُ. لِأَنَّ كُونْدِيَاكِ يُحَاوِلُ أَنْ يُبْرِهِنَ وَبِالتَّفْصِيلِ أَنَّ بَعْضَ اللُّغَاتِ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهَا وَذَلِكَ حَسَبَ التَّحْلِيلِ الَّذِي تَفْرُضُهُ تِلْكَ اللُّغَاتُ عَلَى الْأَفْكَارِ.^{٣٣}

وَأَوَدُ أَنْ أَوْضِحَ هُنَا أَنَّ الدِّرَاسَةَ الْحَدِيثَةَ فِي صِلَةِ الْفِكْرِ اللُّغَوِيِّ بِالْإِدْرَاكِ الْعَقْلِيِّ قَدْ حُظِّتْ بِعِنَايَةِ عُلَمَاءِ النَّفْسِ وَالْفَلَسَافَةِ أَكْثَرَ مِمَّا حُظِّتْ بِهِ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عِنْدَ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ، إِذْ أَنَّ عِلْمِيَّةَ تَعَلُّمِ اللُّغَةِ لَا تُبْدَأُ عِنْدَ الطِّفْلِ مِنْ نُقْطَةِ الصِّغَرِ لُغَوِيًّا وَإِنَّمَا تُبْدَأُ بِسَمَاعِ الطِّفْلِ لِلُّغَةِ مُسْتَقَرَّةً لَهَا مَدْلُولَاتٌ مُسَبَّغَةٌ، وَتَعَلُّمٌ جَيِّدًا أَنَّ الْمُسْتَوَى الْفِكْرِيَّ وَالْعَقْلِيَّ وَاللُّغَوِيَّ لِلطِّفْلِ يَنْمُو مِنْ سِنِّ إِلَى سِنِّ حَسَبَ تَطَوُّرِهِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالتَّعْلِيمِيِّ.

^{٣٢} أنيس فرينحة، نظريات في اللغة، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨١)، ص ٢٥ - ٢٦.

^{٣٣} زوي هاريس ووثولنشي نيلز، أعلام الفكر اللغوي: التليلد الغربي من سقراط إلى سوسنير، (بيينا: دار الكتب الوطنية، ٢٠٠٣)، ص ٢٠٦.

لِلثَّقَافَةِ أَوْ الْعُلُومِ مَصْدَرَانِ : كَسْبِيٌّ وَتَوْفِيفِيٌّ وَعِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى الْعِلْمِ الْمَكْتَسَبِ لِأَبَدٍ مِنْ تَصَوُّرِ الْعَالَمِ الَّذِي هُوَ الْإِنْسَانُ، وَالْمَعْلُومِ الَّذِي هُوَ الْكَوْنُ، وَطَرِيقُ الْعِلْمِ. وَمَصْدَرُ الْعِلْمِ الْمَكْتَسَبِ وَطَرَفُهُ هِيَ الْحَوَاسُ وَالْخَيَالُ وَالْعَقْلُ. فَالْحَوَاسُ هِيَ مَنَافِذُ النَّفْسِ الَّتِي تَطِلُّ مِنْهَا عَلَى الْعَالَمِ الْخَارِجِيِّ، وَالْحَسُّ يُفِيدُ الْعِلْمَ حَتْمًا، فَإِذَا مَارَى الْإِنْسَانُ فِيمَا يَسْمَعُ خَبْرَهُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَارِيَ فِيمَا يَرَاهُ أَوْ يَلْمِسُهُ غَيْرُ أَنْ الْحَوَاسَ لَا تُطْلِعُنَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فِي الْوُجُودِ، أَنَا لَا أَدْرِكُ بَبَصَرِي نَمْلَةً تَمْشِي عَلَى بَعْدِ أَمْيَالٍ وَلَا أَسْمَعُ لَهَا صَوْتًا، مَعْضٌ أَنْ لَهَا وَجُودًا وَصَوْتًا. وَالْحَوَاسُ رَبَّمَا تُخْطِئُ، كَأَنَّ تَرَى بِعَيْنِكَ الْقَلَمَ الْمُسْتَقِيمَ الْمَوْضُوعَ فِي الْمَاءِ مُنْكَسِرًا أَوْ تَرَى السَّرَابَ مَاءً. وَالْحَوَاسُ لَيْسَ كَامِلَةً، بِدَلِيلِ أَنَّهُمْ اكْتَشَفُوا حَوَاسَ غَيْرِ الْخَمْسِ الْمَعْرُوفَةِ، كَحَاسَةِ الْبُرُودَةِ وَالْحَرَارَةِ، وَحَسَّ التَّوَازُنِ، وَالْحَسَّ الدَّاخِلِيَّ.

فَالْحَوَاسُ إِذَنْ تُفِيدُ الْعِلْمَ وَلَكِنَّهَا لَا تُطْلِعُنَا عَلَى كُلِّ الْمَوْجُودَاتِ، فَلَا يَحِقُّ لَنَا أَنْ نُنْكِرَ أَشْيَاءَ (كَالْحَجَرِ أَوْ الْمَلَأِكَةِ مَثَلًا) لِمَجْرَدِ أَنَّنَا لَا نَرَاهَا وَلَا نُحِسُ بِهَا. ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ الْحَوَاسِ الْخَيَالُ. وَالْخَيَالُ هُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي تَسْتَخْضِرُ بِهَا النَّفْسُ الْمُحَسَّنَاتُ (أَيِ الْمَحْسُوسَاتِ) عِنْدَ غِيَابِهَا، فَإِنِّي أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَخَيَّلَ دَارِي فِي دِمَشْقَ وَأَنَا فِي مَكَّةَ، أَيْ أَنِّي أَرَى بِعَيْنِ الْخَيَالِ كُلِّ مَا كُنْتُ أَرَاهُ فِيهَا بِعَيْنِ الْحَقِيقَةِ. وَالْخَيَالُ أَحَدُ طُرُقِ الْعِلْمِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ يُفِيدُ الْعِلْمَ وَحَدَهُ، فَالرِّيَاضِيُّ يَتَخَيَّلُ نَتِيجَةَ الْمَعَادَلَةِ قَبْلَ حِلِّهَا، وَالشَّاعِرُ يَتَخَيَّلُ الْقَصِيدَةَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ نَظْمَهَا، وَالْعَالِمُ يَتَخَيَّلُ ثَمْرَةَ الْبَحْثِ قَبْلَ أَنْ يُكْمِلَهُ.

غَيْرَ أَنَّ الْخَيَالَ لَهُ حُدُودٌ، فَحَنْ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَتَخَيَّلَ إِلَّا مَا أَدْرَكْنَاهُ أَوْ أَدْرَكْنَا أَجْزَاءَهُ مِنْ طَرِيقِ الْحَوَاسِ. إِنْ أَبَعَدَ الْخَيَالَ (كَتَخَيَّلِ رَائِحَةَ حَمْرَاءَ مَثَلًا، أَوْ مَا يَقُولُهُ الْمُدْبِعُ كُلِّ يَوْمٍ : تَسْمَعُونَ تِلَاوَةَ عِطْرَةٍ مِنْ سُورَةِ كَذَا) هَذَا كُلُّهُ مَاخُودٌ مِنَ الْوَاقِعِ، وَلَكِنَّا وَضَعْنَا الرَّاحَةَ حَيْثُ يَجِبُ وَضَعُ اللَّوْنِ وَالصَّوْتِ. لِذَلِكَ يَسْتَحِيلُ أَنْ نَتَخَيَّلَ

وَبِالْغَاءِ الْجَابِرِيِّ لِتَارِيخِيَّةِ الْعَقْلِ الْعَرَبِيِّ فَإِنَّ الذَّاتَ الْفَاعِلَةَ الْعَرَبِيَّةَ
 سَمَّوَتْ مَوْتَةً بِنْيَوِيَّةً، لِأَنَّ الْبِنْيَةَ (الْعَقْل) هِيَ : (جُمْلَةُ الْمَفَاهِيمِ
 وَالْفَعَالِيَّاتِ الذَّهْنِيَّةِ الَّتِي تَحْكُمُ بِهِدِهِ الدَّرَجَةَ أَوْ تِلْكَ مِنَ الْقُوَّةِ
 وَالصَّرَامَةِ، رُؤْيَا الْإِنْسَانِ الْعَرَبِيِّ إِلَى الْأَشْيَاءِ وَطَرِيقَةَ تَعَامُلِهِ مَعَهَا،
 فِي مَجَالِ اكْتِسَابِ الْمَعْرِفَةِ، مَجَالِ إِنتَاجِهَا وَإِعَادَةِ إِنتَاجِهَا).
 وَالصَّرَامَةُ الْبِنْيَوِيَّةُ تَجْعَلُ مِنَ اللَّعَةِ الْعَرَبِيَّةِ صَانِعَةً لِلذَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ لِأَنَّ
 الْإِنْسَانَ الْعَرَبِيَّ (حَيَوَانَ فَصِيحًا)، بِالْفَصَاحَةِ تَتَحَدَّدُ مَاهِيَّتُهُ لَا
 بِالْعَقْلِ، بِمَعْنَى آخَرَ الْعَرَبِيِّ لَمْ يَنْتِجْ لُغَتَهُ بَلْ هِيَ الَّتِي أَنْتَجَتْهُ.^{٩٥}

والتراكيب، فتقوّت بذلك لغتهم، على حساب اللهجات الأخرى، التي بقيت في وضعها لا تتطور، وكان أن أصبحت اللهجة القرشية لساناً مشتركاً بين جميع القبائل، إلى جانب لهجاتها الخاصة.^٣

ظهر الإسلام في قلب الجزيرة العربية، ثم ما لبث أن انتشر وشعّ نورُه، فدخل فيه أناسٌ كثيرُونَ من غير العرب، فتأثرت بذلك اللغة العربية، فهبّ العلماء المسلمون للمحافظة عليها حرصاً منهم على الإسلام ولغته وعلى تعليم إخوانهم المسلمين من غير العرب أمور دينهم؛ ولهذا اخترعوا في النصف الثاني من القرن الأول الهجري علماً يهتم بدراسة ظواهر اللغة، وأهمها الظواهر النحوية، وفي أواخر القرن الثاني بلغوا مكانة عالية في هذا العلم^٤، فبرز العلماء وظهرت المدارس والمؤلفات النحوية.^٥

وعندما جاء القرآن إلى العرب وجدهم قبائل تختلف في لهجاتهم ولكنته نظر إلى ذلك الاختلاف نظرة أخرى فلم يعد له لحنًا أو خطأ لغويًا وإثماً عدّه لغة لها أصحابها وكيانها، وكان من أثر تلك اللغات تعدد القراءات في الآية الواحدة وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وأساس ذلك أن العربي منهم كان يتكلم اللغة سليقة لغوية وطبعًا قال قائلهم: (ولست بنحوي يلوك لسانه # ولكن سليقي أقول فأعرب)^٦

^٣ نفس المراجع

^٤ والكتاب المشهور في هذا العلم هو كتاب سيبويه المسماة بالكتاب بيد أن كتاب سيبويه لا يحوي جمعًا شبيه كامل للمادة اللغوية، بل كل العناصر الأساسية المهمة للنظرية في النحو العربي أيضًا. انظر - فولفد بريش فورش، دراسات في العربية: أصولها - مراجعها التاريخية - بنيتها - لهجاتها - علاقاتها بأخوانها السامية، (القاهرة: مكتبة الآداب، ٢٠٠٥ م)، ص. ١٦٦

^٥ حسن بن عبد الله بن محمد الغنيمان، المنظومات النحوية وأثرها في تعليم النحو، ص. ٢.

^٦ أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهلي، نتائج الفكر في النحو، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ص. ٣.

به كَلَامَهُمْ؟) قَالَ : (لَا) فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ زِيَادٍ، فَقَالَ : (أَصْلَحَ اللَّهُ
الْأَمِيرَ ! تُؤْفِي أَبَانَا وَتَرَكْ بَنُونَ) فَقَالَ زِيَادٌ : (تُؤْفِي أَبَانَا وَتَرَكْ بَنُونَ !
أَدْغُ لِي أَبَا الْأَسْوَدِ) فَقَالَ (ضَعُ لِلنَّاسِ الَّذِي كُنْتُ نَهَيْتُكَ عَنْهُ أَنْ تَضَعَ
لَهُمْ).^{١٦}

(٧) إِنَّ زِيَادًا سَمِعَ بِشَيْءٍ مِمَّا عِنْدَ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَرَأَى اللَّحْنَ قَدْ فَشَا، فَقَالَ
لِأَبِي الْأَسْوَدِ : (أُظْهِرُ مَا عِنْدَكَ لِيَكُونَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) فَامْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ،
وَسَأَلَهُ الْإِعْفَاءَ، حَتَّى سَمِعَ أَبُو الْأَسْوَدِ قَارِئًا يَقْرَأُ : (إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ) بِالْكَسْرِ، فَقَالَ : (مَا ظَنَنْتُ أَمْرَ النَّاسِ آلَ إِلَيَّ
هَذَا) . فَرَجَعَ إِلَيَّ زِيَادٌ فَقَالَ : (أَنَا أَفْعَلُ مَا أَمَرَ بِهِ الْأَمِيرُ، فَلْيُبْعِنِي
كَاتِبًا لَقْنَا يَفْعَلُ مَا أَقُولُ)، فَأَتَيْتُ بِكَاتِبٍ مِنْ عِنْدِ الْقَيْسِ، فَلَمْ يَرْضَهُ،
فَأَتَيْتُ بِكَاتِبٍ آخَرَ - قَالَ الْمُبَرَّدُ : أَحْسَبُهُ مِنْهُمْ - فَقَالَ لَهُ أَبُو
الْأَسْوَدِ : (إِذَا رَأَيْتَنِي قَدْ فَتَحْتُ فَمِي بِالْحَرْفِ فَانْقُطْ نُقْطَةً عَلَيَّ أَعْلَاهُ،
وَإِنْ ضَمَمْتُ فَمِي فَانْقُطْ بَيْنَ يَدَيِ الْحَرْفِ. وَإِنْ كَسَرْتُ فَاجْعَلْ نُقْطَةً
مِنْ تَحْتِ الْحَرْفِ. وَإِنْ مَكَّنْتُ الْكَلِمَةَ بِالتَّنْوِينِ فَاجْعَلْ أَمَارَةَ ذَلِكَ
نُقْطَتَيْنِ). فَفَعَلَ ذَلِكَ، وَكَانَ أَوَّلُ مَا وَضَعَهُ لِهَذَا السَّبَبِ.^{١٧}

(٨) إِنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ جَاءَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ يَسْتَأْذِنُهُ فِي أَنْ يَضَعَ الْعَرَبِيَّةَ
فَأَبَى. (فَأَتَاهُ قَوْمٌ فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَاتَ أَبَانَا وَتَرَكْ بَنُوهُ .
فَقَالَ : عَلَيَّ بِأَبِي الْأَسْوَدِ، ضَعُ الْعَرَبِيَّةَ)^{١٨}

^{١٦}نفسُ الترخيع^{١٧}نفسُ الترخيع^{١٨}نفسُ الترخيع

اللُّغَاتِ كَالْإِنْجِلِيزِيَّةِ مَا لَمْ تُجَاوِزِ الْحَيَوَانَ فِي قِسْمَتِهَا الْجِنْسِيَّةِ إِلَى مُذَكَّرٍ
وَمُؤنَّثٍ؛ فَكَانَ مَا سِوَاهُ غَيْرَ مُقَسَّمٍ إِلَى جِنْسَيْنِ بَلْ هُوَ كُلُّ مُحَايِدٍ لَا دَلَالَةَ
فِيهِ عَلَى مُذَكَّرٍ أَوْ مُؤنَّثٍ. وَمِنَ اللُّغَاتِ كَالْعَرَبِيَّةِ مَا تَجَاوَزَتِ الْقِسْمَةَ فِيهَا
الْحَيَوَانُ إِلَى سَائِرِ الْأَشْيَاءِ؛ فَهِيَ إِمَّا مُذَكَّرٌ أَوْ مُؤنَّثٌ.^{٣٨}

وَيَرَى أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّجِسْتَانِيَّ^{٣٩} فِي كِتَابِهِ الْمُدَكَّرُ
وَالْمُؤنَّثُ أَنَّ الْفَصَاحَةَ^{٤٠} زِينَةٌ وَمُرُوءَةٌ، تَرْفَعُ الْخَامِلَ، وَتَزِيدُ النَّبِيَّةَ وَتَبَاهَةً.
وَيُقَالُ: (الْمَرْءُ مَخْبُوءٌ تَحْتَ لِسَانِهِ). يَعْنِي: إِذَا نَطَقَ فَأَحْسَنَ وَأَفْصَحَ عَظُمَ
فِي الْعُيُونِ، وَإِنْ كَانَ رَثَّ الْهَيْئَةَ تَقْتَحِمُ الْعَيْنُ مُرَاتَهُ، وَإِنْ أَنْتَ الْمُدَكَّرُ أَوْ
ذَكَرَ الْمُؤنَّثُ، وَجَعَلَ الضَّادَ ظَاءً أَوْ الظَّاءَ ضَادًّا، إِقْتَحَمَتِ الْعَيْنُ، وَإِنْ كَانَ
بِهَيِّ الْمَنْظَرِ وَالْمَلْبَسِ.^{٤١}

٢. الْحَقِيقِيُّ وَالْمَجَازِيُّ

إِنْطِلَاقًا مِمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ ثَنَائِيِّ الْجِنْسِ فَالْلَفْظُ لَهُ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ
وَالْمَجَازِيُّ.^{٤٢} أَمَّا الْحَقِيقِيُّ وَهُوَ الَّذِي لَهُ ذَكَرٌ مِنْ جِنْسِهِ أَوْ هُوَ الَّذِي يَلِدُ أَوْ
يَبِيضُ، نَحْوُ: إِمْرَأَةٌ، وَبَقْرَةٌ وَدَجَاجَةٌ. وَالْمُؤنَّثُ غَيْرُ الْحَقِيقِيِّ أَوْ الْمَجَازِيُّ هُوَ
الَّذِي لَا ذَكَرَ لَهُ مِنْ جِنْسِهِ أَوْ هُوَ الَّذِي لَا يَلِدُ وَلَا يَبِيضُ، نَحْوُ: طَاوِلَةٌ،

^{٣٨} انظر - نُشِرَ ضِمْنَ (مُقَارَنَاتٍ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ: ١) كِتَابُ تَذَكَّرِي بِمُنَاسَبَةِ الْعِيدِ الذَّهَبِيِّ لِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُودَ، ص. ١-٧

^{٣٩} تَوْفِيَّيَ عَامَ ٢٥٠ هـ / ٨٦٤ م

^{٤٠} وَكَانَتْ فَصَاحَةً الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَبَعًا لَا تَعْلِيمًا أَنْظَرَ أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّجِسْتَانِيَّ، الْمُدَكَّرُ وَالْمُؤنَّثُ، ص. ٣٤

^{٤١} أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّجِسْتَانِيَّ، الْمُدَكَّرُ وَالْمُؤنَّثُ، ص. ٣٣

^{٤٢} هُنَاكَ التَّذَكِيرُ التَّأْوِيلِيُّ هُوَ أَنْ يَكْتَسِبَ التَّذَكِيرُ إِسْمَ مُؤنَّثٍ الصَّبِيغَةَ عَنْ طَرِيقِ تَأْوِيلِهِ (أَيْ: تَفْسِيرِهِ) بِاسْمِ مُذَكَّرٍ، نَحْوُ: أَقْبَلَ التَّائِدَةَ، حَيْثُ
ذَكَرَ الْفِعْلُ عَلَى تَأْوِيلِ التَّائِدَةِ بِالشَّبَاطِكِ. إِبْرِيلُ بَدِيعُ يَعْقُوبَ، مَوْسُوعَةُ عُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ج. ٤، ص. ٢٩١

الطَّارِئِ أزاله كما أزال التَّذْكِيرَ الحَقِيقِيَّ فِي رِجَالٍ وَإِنَّمَا لَمْ يُبْطِلِ الجَمْعُ بِالوَاوِ وَالتُّونِ التَّذْكِيرَ الحَقِيقِيَّ فِي الزَّيْدُونَ، لِبَقَاءِ لَفْظِ المَفْرَدِ فِيهِ فَاحْتَرَمُوهُ).

إِذِ القَضِيَّةُ فِي الحَقِيقِيَّةِ وَالمَجَازِيَّةِ مُرْتَبِطَةٌ بِالدَّوَاتِ لَا الأَلْفَاظُ وَلَا فَرْقٌ بَيْنَ جَمْعِ السَّلَامَةِ وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ فِي ذَلِكَ فَالزَّيْدُونَ يُطْلَقُ عَلَى جَمَاعَةٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَيْدٌ وَالمِثْلُهُ الزُّيُودُ يُطْلَقُ عَلَى جَمَاعَةٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَيْدٌ، وَالصَّوَابُ أَنَّ الحَقِيقِيَّةَ أَوْ المَجَازِيَّةَ مُرْتَبِطَةٌ بِالمَفْرَدِ أَمَّا الجَمْعُ فَتَصْنِيفُهُ الجِنْسِيُّ هُوَ تَصْنِيفٌ لَفْظِيٌّ أَي مَجَازِيٌّ تَذْكِيرًا أَوْ تَأْنِيثًا. قَالَ ابنُ هِشَامٍ: (وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقُولَ: التَّأْنِيثُ^{٤٨} فِي النِّسَاءِ وَالمُهَنُودِ حَقِيقِيٌّ؛ لِأَنَّ الحَقِيقِيَّ هُوَ الَّذِي لَهُ فَرْجٌ، وَالمُفْرَجُ لِاحَادِ الجَمْعِ، لَا لِلجَمْعِ، وَأَنْتَ إِنَّمَا أَسْنَدْتَ الفِعْلَ إِلَى الجَمْعِ لَا إِلَى الآحَادِ).

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ذَهَبَ الكُوفِيُّونَ إِلَى جَوَازِ تَأْنِيثِ الفِعْلِ المُسْنَدِ إِلَى جَمْعِ المَذْكَرِ السَّالِمِ. وَلَعَلَّ قَوْلَ ابنِ يَعْيشَ وَاصِحٌ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ يَقُولُ: (وَإِنْ كَانَ الجَمْعُ لِلْمَذْكَرِينَ بِالوَاوِ وَالتُّونِ فَالوَجْهُ تَذْكِيرُ الفِعْلِ فِيهِ نَحْوُ قَامَ الزَّيْدُونَ وَإِنَّمَا كَانَ الوَجْهُ فِيمَا كَانَ مُؤَنَّثًا تَأْنِيثَ الفِعْلِ لِرُجْحَانِ التَّأْنِيثِ فِيهِ عَلَى التَّذْكِيرِ وَذَلِكَ أَنَّ التَّأْنِيثَ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ الوَاحِدَ مُؤَنَّثٌ وَهُوَ بَاقٍ عَلَى صِيغَتِهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ بِالجَمَاعَةِ وَالتَّذْكِيرِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ تَقْدِيرُهُ بِالجَمْعِ وَجَمْعُ المَذْكَرِ بِالعَكْسِ التَّذْكِيرِ فِيهِ مِنْ جِهَتَيْنِ مِنْ جِهَةٍ

^{٤٨} وَيُرَى بَعْضُ عَنِ المُوَثَّقِ الحَقِيقِيَّ هُوَ كُلُّ مَا دَلَّ عَلَى إِنْسَانٍ أَوْ حَيَوَانٍ أَوْ طَيْرٍ يَلِدُ أَوْ يَبِيضُ وَالمُوَثَّقُ المَجَازِيُّ هُوَ كُلُّ مَا غَامَلَتْهُ العَرَبِيَّةُ مُعَامَلَةَ المُوَثَّقِ وَلَا يَلِدُ أَوْ يَبِيضُ. انظر - سُلَيْمَانُ قَبَاضُ، أَلْتَحُو العَصْرِيُّ: دَلِيلٌ مُبَسَّطٌ لِقَوَاعِدِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، (مَرْسَكُ الأَهْرَامِ لِلرَّحْمَةِ وَالتَّنْشِيرِ،

خَاصًّا وَالْمُؤَنَّثُ بِهَذَا الْمَعْنَى الْخَاصِّ لَا يُعَدُّ فَرَعِيًّا عَلَى صِفَاتِ الذُّكُورِ؛
وَلِذَلِكَ جَاءَ بِلَا عِلَامَةٍ دَالَّةٍ عَلَى الْمُؤَنَّثِ حَتَّى لَا يَتَوَهَّمُ فَرَعِيَّتَهُ عَلَى الْمُذَكَّرِ.
وَمِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ:

الصِّفَةُ	الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ الْعَامُّ	الْمَعْنَى الْخَاصُّ بِالْأُنْثَى
جَامِحٌ	جَمَحَ الْفَرَسُ غَلَبَ صَاحِبُهُ فَهُوَ جَامِحٌ	خَرَجَتْ إِلَى بَيْتِ أَهْلِهَا قَبْلَ طَلَاقِهَا فَهِيَ جَامِحٌ
حَائِضٌ	حَاضَ السَّيْلُ وَفَاضَ فَهُوَ حَائِضٌ	سَالَ الدَّمُّ مِنْ رَحِمِهَا فَهِيَ حَائِضٌ
حَائِلٌ	حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ مَرًّا فَهُوَ حَائِلٌ	حَالَتِ النَّاقَةُ حَمَلَ عَلَيْهِ حَوْلًا وَلَمْ تَلْقَحْ فَهِيَ حَائِلٌ
حَادٌّ	حَدَّ أَيُّ حَجَزَ وَمَنَعَ فَهُوَ حَادٌّ	حَدَّتِ الْمَرْأَةُ امْتَنَعَتْ مِنَ الزَّيْنَةِ لِيُوفَاةِ زَوْجِهَا فَهِيَ حَادٌّ
رَاجِعٌ	رَجَعَ عَنِ الْأَمْرِ فَهُوَ رَاجِعٌ	رَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى أَهْلِهَا لِمَوْتِ زَوْجِهَا فَهِيَ رَاجِعٌ
طَالِقٌ	طَلَّقَ الرَّجُلُ يَدَهُ فِي الْمَالِ فَهُوَ طَالِقٌ	طَلَّقَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ فَهِيَ طَالِقٌ
طَاهِرٌ	طَهَرَ الشَّيْءُ فَهُوَ طَاهِرٌ	طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ حَيْضِهَا فَهِيَ طَاهِرٌ
عَارِكٌ	عَرَكَ أَيُّ دَلَّكَ فَهُوَ عَارِكٌ	عَرَكَتِ الْجَارِيَةُ أَيُّ حَاضَتْ
عَاطِلٌ	عَطِلَ الرَّجُلُ مِنَ الْعَمَلِ فَهُوَ عَاطِلٌ	عَطَلَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْحُلِيِّ فَهِيَ عَاطِلٌ

الثلاث: الهاء التي إذا اتصلت بما بعدها صارت تاءً، والألف المقصورة،
والألف الممدودة اللتين للتأنيث.^{٦٧}

والسبب في أصلية المذكر وفرعية المؤنث استنادًا إلى التغليب اللغوي
في عصر تكوين النحو هو الطبيعة إضافة إلى اتفاق بين سبويه المتوفي سنة
١٨٠هـ وأبي حاتم سهل بن محمد السجستاني المتوفي سنة ٢٥٥ هـ،
والسبب الطبيعي هو الخفة والثقل وهذا الاتفاق هو اتفاق الظن بين التابع
والمتبوع وسبويه كذلك بالنظر إلى أنه تلميذ خليل بن أحمد المتوفي سنة
١٠٠ هـ لا يكون هو بعيد عن أستاذه الذي هو يرى الأصل والفرع في
اللغة. بل لقد ظهرت فكرة (الأصل) واضحة في أواسط النحاة الأوائل،
وعلى رأسهم الخليل بن أحمد الفراهيدي.^{٦٨}

لما كان التأنيث فرع التذكير إحتاج لعلامة، وهي إما تاء محركة،
وتختص بالأسماء، كقائمة أو تاء ساكنة، وتختص بالأفعال، كقامت وإما
ألف مفردة كحبلي أو ألف قبلها ألف فتقبل هي همزة كحمراء ويختصان
بالأسماء.^{٦٩} وأول فصاحة معرفة التأنيث والتذكير في الأسماء والأفعال
والتعت قياسًا وحكاية^{٧٠}، والمحافظة على الإعراب، وتجنب اللحن.^{٧١}
نسبت رشيدة عبد الحميد اللقاني القول بأصالة المذكر وفرعية المؤنث إلى
النحويين العرب لا العربية نفسها وأنهم تأثروا في مقولتهم بالأحكام الشرعية

^{٦٧} أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني، المذكر والمؤنث، ص. ٣٦

^{٦٨} انظر - نشوان بن سعيد الحيمري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٩) ص. ٤٩
^{٦٩} رمضان عبد التراب، البلغة في الفرق بين المذكر والمؤنث لأبي البركات بن الأتباري، (المهتورة العربية المتحدة: دار الكتب،

١٩٧٠)، ص. ٣٧.

^{٧٠} أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني، المذكر والمؤنث، ص. ٣٣

^{٧١} نفس المرجع، ص. ٢٣

غَافِلَةً عَنْ أَنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ سَابِقَةٌ عَلَى ظُهُورِ الإِسْلَامِ، وَذَهَبَتْ إِلَى أَنَّ الْمَذْكَرَ أَصْلٌ وَالْمُؤَنَّثُ أَصْلٌ مُحْتَجَّةٌ بِأَنَّهُ (لَوْ كَانَ الْمَذْكَرُ أَصْلًا لَكَانَ كُلُّ مُذْكَرٍ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مُذْكَرًا فِي بَاقِي اللُّغَاتِ). وَهَذَا إِحْتِجَاجٌ لَا يَنْتَهِي مِنْهُ الْعُجْبُ.^{٧٢}

وَقَدْ أَتَوْا أَسْمَاءَ كَثِيرَةً بِنَاءً مُقَدَّرَةً، وَيُسْتَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ بِالضَّمِيرِ الْعَائِدِ عَلَيْهَا، نَحْوُ (النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا) (وَحَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا) وَ(وَإِنْ جَنَّحُوا لِلْسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) وَبِالإِشَارَةِ إِلَيْهَا، نَحْوُ (هَذِهِ جَهَنَّمُ) وَبِتَبْوُّوتِهَا فِي تَصْغِيرِهِ، نَحْوُ (عِيْنَةُ) وَ(أُذَيْنَةُ) أَوْ قَعْلِهِ، نَحْوُ (وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعَيْرُ) وَبِسُقُوطِهَا مِنْ عَدَدِهِ، كَقَوْلِهِ: *وَهِيَ ثَلَاثُ أَذْرُعٍ وَأَصْبَعُ*^{٧٣}

فَفِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ لِلْسِّيُوطِيِّ^{٧٤} (١ : ٨/٣١): (وَقَالَ الشَّيْخُ بِهِاءِ الدِّينِ بِنُ التَّحَّاسِ فِي التَّعْلِيْقَةِ عَلَى الْمَقْرَبِ: كَانَ الْأَصْلُ أَنْ يُوضَعَ لِكُلِّ مُؤَنَّثٍ لَفْظٌ غَيْرُ لَفْظِ الْمَذْكَرِ^{٧٥} كَمَا قَالُوا حَمِيرٌ وَأَتَانٌ، وَجَدَى وَعَنَاقٌ، وَحَمَلٌ وَرَخِيْلٌ، وَحِصَانٌ وَحَجْرٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ لِكِنَّهُمْ خَافُوا أَنْ يَكْثُرَ عَلَيْهِمُ الْأَلْفَاظُ، وَيَطُولُ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ فَاخْتَصَرُوا ذَلِكَ بِأَنْ أَتَوْا بِعَلَامَةٍ فَرَّقُوا بِهَا بَيْنَ الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ، تَارَةً فِي الصِّفَةِ كَضَارِبٍ وَضَارِبَةٍ، وَتَارَةً فِي الإِسْمِ كَامْرِيٍّ

^{٧٢} نشر ضمن (مقاربات في اللغة والأدب : ١) كتاب تذكاري بمناسبة العيد الذهبي لجامعة الملك سعود، ص. ١١

^{٧٣} هذا الشَّاهِدُ مِنْ كَلَامِ حَمِيدِ الأَرْقَطِ يَصِفُ قَوْسًا عَرَبِيًّا، وَأَنْشَدَهُ فِي اللِّسَانِ وَلَمْ يُنْسِبْهُ، وَالَّذِي أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا هُوَ بَيْتٌ مِنَ الرَّحْزِ الْمَشْطُورِ، وَقَوْلُهُ قَوْلُهُ.

^{٧٤} وَيَرَى السِّيُوطِيُّ (ت ١٥٠٥ م) مَسْأَلَةَ أَصْلِ اللُّغَةِ وَعِلَاقَتِهَا بِالإِنْسَانِ، فَقَدْ آيَدَ فِكْرَهُ أَنْ أَصْلَهَا الأَصْوَاتُ بِتَوْسِيعِ الْمَفْهُومِ فَأُطْلِقَ عَلَى كُلِّ صَوْتٍ لُغَةً، إِذْ يَقُولُ: وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ أَصْلَ اللُّغَاتِ كُلِّهَا إِنَّمَا هِيَ مِنَ الأَصْوَاتِ الْمَسْمُوعَاتِ، كَدَوَى الرِّيحِ، وَخَيْنِ الرُّعْدِ وَخَرِيرِ الْمَاءِ إِخْ جِلَافًا لِأَبْنِ جَنِّي الَّذِي حَصَرَ اللُّغَةَ فِي صَوْتِ الإِنْسَانِ فَقَطْ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ "نِظَامٌ مِنَ الأَصْوَاتِ". انظر - حَسَنَ بَشِيرِ صَالِحِ، عِلَاقَةُ الْمُنْطِقِ بِاللُّغَةِ عِنْدَ فَلَاسِيفَةِ الْمُسْلِمِينَ، (الإِسْكَندَرِيَّةُ: دَارُ الوَفَاءِ لِذُنُوبِ الطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، ٢٠٠٣) ص. ١٠٣

^{٧٥} وَهَذِهِ ظَاهِرَةٌ تُؤَيِّدُهَا ابْنُ جَنِّي قَالَ: الصَّوَابُ - وَهُوَ رَأْيُ أَبِي الْحَسَنِ الأَخْفَشِ - سَوَاءٌ قُلْنَا بِالتَّوْفِيقِ أَمْ بِالأِصْطِلَاحِ، أَنَّ اللُّغَةَ لَمْ تُوضَعْ كُلُّهَا فِي وَفْتٍ وَاحِدٍ، بَلْ وَفَّتْ مُتَلَاحِفَةً وَمُتَابِعَةً. انظر الرَّحْمَنُ جَلَالَ الدِّينِ السِّيُوطِيُّ، الْمَرْهَرُ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ وَأَنْوَاعِهَا، (القَاهِرَةُ: دَارُ التَّرَاثِ، ٢٠٠٨)، ص. ٥٥

١٤. كُلُّ جَمْعٍ تَكْسِيرٍ لِلنَّاسِ، نَحْوُ: (الْمُلُوكُ)، و (الْقَضَاةُ)، وَ (الْمَلَائِكَةُ)، وَ (الرِّجَالُ)، وَ (الرُّسُلُ) يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ إِلَّا إِذَا كَانَ جَمْعَ مُذَكَّرٍ سَالِمًا فَيُذَكَّرُ.

١٥. اِسْمُ الْجِنْسِ الْجَمْعِيِّ، أَوْ الْجَمْعُ الَّذِي يُفْرَقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: (بَقْرٌ وَبَقْرَةٌ)، وَ (نَخْلٌ وَنَخْلَةٌ) يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ.

١٦. كُلُّ وَصْفٍ خَاصٍّ بِالْمُؤنَّثِ عَلَيَّ وَزَنِ (فَاعِلٍ) لَا تَدْخُلُهُ هَاءُ التَّأْنِيثِ، نَحْوُ: (حَائِضٌ)، وَ (عَاقِرٌ).

١٧. كُلُّ مَا تَأْنِيثُهُ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ، يَجُوزُ تَذْكَيرُ فِعْلِهِ، سِوَاءَ تَقَدَّمَ هَذَا الْفِعْلُ أَمْ تَأَخَّرَ.^{٧٨}

د مَفْهُومُ التَّغْلِيْبِ وَأَنْوَاعُهُ

التَّغْلِيْبُ هُوَ أَنْ يَجْتَمِعَ شَيْئَانِ فَيَجْرِي حُكْمُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ وَذَلِكَ كَتَغْلِيْبِ لَفْظِ الْقَمَرِ عَلَى الشَّمْسِ فِي التَّعْبِيرِ عَنْهُمَا بِالْقَمَرَيْنِ.^{٧٩} وَقِيلَ التَّغْلِيْبُ هُوَ إِعْطَاءُ الشَّيْءِ حُكْمَ غَيْرِهِ. وَقِيلَ تَرْجِيحُ أَحَدِ الْمَعْلُومِينَ عَلَى الْآخَرِ وَإِطْلَاقُ لَفْظِهِ عَلَيْهِمَا إِجْرَاءً لِلْمُخْتَلِفَيْنِ مَجْرَى الْمُتَّفَقَيْنِ. وَيَكُونُ التَّغْلِيْبُ فِي مَسَائِلَ مُخْتَلِفَةٍ، فِي النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، ذَكَرَهَا النُّحَاةُ.^{٨٠}

^{٧٨} إِبْرَاهِيمُ بَدِيعُ يَعْقُوبَ، الْمُعْجَمُ الْمَفْصَلُ فِي الْمَذَكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ، (بَيْرُوتَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، ١٩٩٤) ص. ١٠ - ١١

^{٧٩} مُحَمَّدٌ سَمِيرٌ نَجِيبٌ اللَّيْثِيُّ، مُعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ، (بَيْرُوتَ: دَارُ الْفَرْفَاقِ، ١٩٨٥ م)، ص. ١٦٦

^{٨٠} سَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرِينِيُّ، مَجَلَّةُ الدِّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، (الرِّيَاضُ: الْمَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ، ٢٠٠٠)، ص. ٢٦.

○ الْمَرْأَةُ سَكَنُ الرَّجُلِ

قَالَ عَزَّ وَتَقَدَّسَ: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)^{١٣٥} قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: (مِنْ أَنْفُسِكُمْ) أَي: مِنْ شَكْلِ أَنْفُسِكُمْ وَجِنْسِهَا لَا مِنْ جِنْسِ آخَرَ؛ وَذَلِكَ لِمَا بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ يَكُونَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ مِنَ الْإِلْفِ وَالسُّكُونِ، وَمَا بَيْنَ الْجِنْسَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ مِنَ التَّنَافُرِ؛ وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: قَوْلُهُ (مِنْ أَنْفُسِكُمْ) أَي: لِأَنَّ حَوَاءَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعِ آدَمَ وَالنِّسَاءِ بَعْدَهَا خُلِقْنَ مِنْ أَصْلَابِ الرِّجَالِ؛ أَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: (لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا) فَإِنَّهُ يُقَالُ: سَكَنَ إِلَيْهِ: إِذَا مَالَ إِلَيْهِ، كَقَوْلِهِمْ: اطمأنَّ إِلَيْهِ، وَقَدْ سَمِيَ الْعَرَبُ الْمَرْأَةَ سَكْنًا، وَفِي الْحَدِيثِ: (اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا فِي أَرْضِنَا سَكْنَهَا). أَي: غِيَاثَ أَهْلِهَا الَّذِي تَسْكُنُ أَنْفُسُهُمْ إِلَيْهِ وَتَطْمَئِنُّ؛ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: (وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) أَي: جَعَلَ بَيْنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ التَّوَادُّ وَالتَّرَاحُمَ، بِعِصْمَةِ الزَّوْجِ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمْ سَابِقَةٌ مَعْرِفَةٌ وَلَا سَبَبٌ يُوجِبُ التَّعَاطُفَ مِنْ قَرَابَةٍ أَوْ رَحِمٍ.^{١٣٦}

• النَّظَامُ الْأَبَوِيُّ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مِنَ الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ هُوَ نِظَامُ أَبِيٍّ (Patriarchal) وَالنِّظَامُ لَهُ تَعْرِيفَاتٌ مِنْهَا: (١) نِظَامُ اجْتِمَاعِيٍّ يَتَمَيَّزُ بِسُلْطَةِ الْأَبِ الْمُطْلَقَةِ عَلَى الْعَشِيرَةِ

^{١٣٥} سورة الروم، الآية: ٢١

^{١٣٦} عبد الرحمن البرقوقي، دولة النساء: معجم ثقافي، اجتماعي، لغوي عن المرأة، ص. ٣٥

أَلْبَابُ الرَّابِعُ

نَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ مِنَ النَّحْوِ : النَّحْوُ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

الفصل الأول

النَّحْوُ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

١ العربية بين اللسان والدين

إِنَّ الْإِسْلَامَ بِاعْتِبَارِهِ دِينًا وَشَرِيعَةً كَمَا هُوَ رُؤْيَةٌ لِلْحَيَاةِ وَالْكَوْنِ وَالْإِنْسَانِ لَا يَتَدَخَّلُ فِيهَا هُوَ مِنْ إِخْتِصَاصِ الْعِلْمِ إِنَّمَا يَتَدَخَّلُ فِيهَا هُوَ مِنْ شَأْنِ الْفَلَسَفَةِ وَمَا هُوَ مِنْ شَأْنِ الشَّرِيعَةِ وَالْقَانُونِ. ^١ وَهَذَا، عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ النَّحْوِيَّ - وَهُوَ أخطرُ مَسَائِلِ النَّحْوِ قَاطِبَةً - إِنَّمَا هُوَ أَثَرٌ مِنْ آثَارِ الدِّينِ وَالْفَلَسَفَةِ مَعًا. وَتَطْبِيقُ يَكَادُ يَكُونُ حَرْفِيًّا، لِمَا يَقُولُهُ عِلْمُ التَّوْحِيدِ، أَوْ قُلْ عِلْمُ الْإِلَهِيَّاتِ، مِنْ أَنَّ مُوجِدَ الْوُجُودِ وَاجِبُ الْوُجُودِ، إِذْ لَيْسَ يَصِحُّ فِي الْعُقُولِ وَجُودُ مَعْلُولٍ عَنْ غَيْرِ عِلَّةٍ، أَوْ مَوْجُودٍ عَنْ غَيْرِ مُوجِدٍ. وَمَنْ أَبِي ذَلِكَ، فَقَدْ رَضِيَ أَنْ يُقْبَلَ النَّهَارُ وَيُدَبَّرَ اللَّيْلُ إِرْتِجَالًا، وَأَنْ تُشْرِقَ الشَّمْسُ وَتَغْرُبَ إِعْتِبَاطًا.

وَهَذَا هُوَ شَأْنُ الْعَامِلِ النَّحْوِيِّ، فَإِنَّ وُجُودَهُ وَاجِبٌ، وَإِلَّا ارْتَفَعَ الْمَرْفُوعُ بِغَيْرِ عِلَّةٍ ^٢، وَأَنْتَصَبَ الْمَنْصُوبُ عَلَى غَيْرِ هُدًى، وَأَنْجَرَ الْمَجْرُورُ

^١ صدر الزين القبايجي، الأسس الفلسفية للحدائق: دراسة نقدية مقارنة بين الحدائق والإسلام، ص. ٦٠

^٢ وكان رأي يلقي نظرية العامل في النحو وكل ما يرتبط بها من علة وأنبسمة وتقديرات وتأويلات في الصيغ والعبارة اللغوية، حتى يرد النحو إلى الظاهر الطبيعي المنحصر. وذلك رأي ابن مضاء القرطبي قاضي قضاة دولة الموحدين في المغرب والأندلس المتوفي سنة ٥٩٧، وهو يدعو إلى الإلغاء بكتابه (الرؤ على النحا) وانتشر في سنة ١٩٤٧. انظر - شوقي ضيف، مخمس اللغة العربية في خمسين عامًا، ١٩٣٤ - ١٩٨٤، (جمهوريته مصر)

وَأَنَّ الزَّوْجَ الْأَصْلَ أَوْ الْفَرَعَ إِنَّمَا ظَهَرَ فِي عَصْرِ التَّدْوِينِ كَأَدَاةِ
 نَظَرِيَّةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا فِي عَمَلِيَّةِ (التَّدْوِينِ) ذَاتِهَا، عَمَلِيَّةِ الْبِنَاءِ الْعَامِ لِلثَّقَافَةِ
 الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَلِذَلِكَ نَجِدُ هَذَا الزَّوْجَ حَاضِرًا، بِصُورَةٍ صَرِيحَةٍ أَوْ
 ضَمْنِيَّةٍ، فِي الْأَعْمَالِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى الَّتِي عَرَفَهَا عَصْرُ التَّدْوِينِ، وَبِصُورَةٍ
 خَاصَّةٍ فِي النَّحْوِ وَالْفِقْهِ وَالْكَلامِ. لَقَدْ ظَهَرَتْ فِكْرَةُ (الأَصْلِ) وَاضِحَةً
 فِي أَوْسَاطِ النُّحَاةِ الْأَوَائِلِ، وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ
 الْفَرَاهِيدِي^{٣٧}، الَّذِينَ أَرْجَعُوا الْأَلْفَاظَ الْعَرَبِيَّةَ إِلَى عَدَدٍ مُعَيَّنٍ مِنَ
 الْحُرُوفِ إِعْتَبَرُوهَا (أَصْلِيَّةً) فِي الْكَلِمَةِ وَاعْتَبَرُوا الْبَاقِيَ مَزِيدًا^{٣٨}. وَفِي
 عِلْمِ الْكَلَامِ ظَهَرَ مَفْهُومُ (الأَصْلِ) عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ قَالُوا، كَمَا هُوَ
 مَعْرُوفٌ بِأُصُولِ الْخَمْسَةِ يَنْبَنِي عَلَيْهَا مَذْهَبُهُمْ. وَأَمَّا فِي الْفِقْهِ فَمِنَ
 الْوَاضِحِ أَنَّ نَشْأَةَ مَدْرَسَةِ الرَّأْيِ وَمَدْرَسَةِ الْحَدِيثِ وَتَبَلُّورَهُمَا مَعَ
 بَدَايَاتِ عَصْرِ التَّدْوِينِ إِنَّمَا يَعْكِسُ انْقِسَامَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَانُوا
 مُتَخَصِّصِينَ فِي الشَّرِيعَةِ وَالَّذِينَ هُمْ مَعْرُوفُونَ بِاسْمِ (الْفُقَهَاءِ). وَهُمْ
 فِئَتَانِ: فِئَةٌ تَعْتَمِدُ الرَّأْيَ كَأَصْلِ وَفِئَةٌ تَعْتَمِدُ الْحَدِيثَ كَأَصْلِ. فَإِنَّ مُقَرَّرَ
 (الأُصُولِ) فِي عِلْمِ الْكَلَامِ سَيَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ مُقَرَّرَ (الأُصُولِ) فِي
 الْفِقْهِ.^{٣٩}

^{٣٧} هُوَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرَاهِيدِي الْأَزْدِي الْبَصْرِيُّ (١٠٠-١٧٥ هـ - ٧١٨-٧٩١ م) عَالِمٌ عَرَبِيٌّ كَبِيرٌ، وَصَاحِبُ السِّيَقِ فِي تَعْقِيلِهِ وَاسْتِخْرَاجِ غُرُوضِ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ وَقَوَائِمِهِ، أَشْهَرُ كُتُبِهِ (الْعَيْنُ) وَهُوَ (الْعُرُوضُ) وَ(الشَّوَاهِدُ) وَ(التَّقْدُ وَالشُّكْلُ) - انظر نَشْوَانُ بْنُ سَعِيدِ الْخَمِيرِيِّ، شَمْسُ الْعُلُومِ وَدَوَاءُ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الْكَلُومِ، (بَيْرُوتُ): دَارُ الْفِكْرِ الْمُعَاصِرِ، ١٩٩٩) ص. ٤٩

^{٣٨} وَقَدْ مَثَلَ التَّحْوِيلُ مَثَلَةً تُعْرَفُ بِهَا أُصُولُ الْحُرُوفِ وَزَوَائِدُهَا، فَقَالُوا: (فَعَلٌ) مِثَالٌ لِلْحُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ. فَمَا وَازَنَ فَأَءُ (فَعَلٌ) أَوْ عَيْتَهُ أَوْ لَامَهُ مِنَ الْحُرُوفِ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ فَهُوَ حَرْفٌ أَصْلِيٌّ، وَمَا لَمْ يُوَازِنْهَا فَهُوَ زَائِدٌ. وَحُرُوفُ الزِّيَادَةِ عَشْرَةٌ حَمَعَهَا التَّحْوِيلُونَ (سَأَلْتَنِي مَا هُوَ) وَ(أَبْسْتُ لِمَا هُوَ)، وَ(سَأَلْتُمُونَهَا)، وَ(الْيَوْمَ تَنْسَاهُ)، (هُوَيْتُ السَّمَانَ) - انظر نَشْوَانُ بْنُ سَعِيدِ الْخَمِيرِيِّ، شَمْسُ الْعُلُومِ وَدَوَاءُ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الْكَلُومِ، ٤٣ - ٤٥

^{٣٩} انظر مُحَمَّدَ عَابِدَ الْحَارِثِيِّ، بَيِّنَةُ الْعَقْلِ الْعَرَبِيِّ: دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ تَقْدِيمِيَّةٌ لِنَظْمِ الْمَعْرِفَةِ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ص. ١١٠ - ١١١

الْمَعْنَى الْكُلِّيُّ		
السِّيَاقُ الثَّقَافِيُّ - الإجتماعيُّ	السِّيَاقُ اللُّغَوِيُّ	
	الأصلُ والفرعُ في التَّغْلِيْبِ	الأصلُ والفرعُ في النَّحْوِ
الذُّكُورَةُ أَشْرَفُ مِنَ الْأُنثَى	لَا يَسُوِي بَيْنَ الْمَذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ	لَا يَسُوِي بَيْنَ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ
	الْأُنثَى تُنْحَطُّ دَائِمًا عَنْ دَرَجَةِ الذُّكُورَةِ	الْفُرُوعُ تُنْحَطُّ دَائِمًا عَنْ دَرَجَةِ الأصُولِ
	يَجُوزُ أَنْ يُثَبِّتَ لِلْمَذَكَّرِ مَا لَا يُثَبِّتُ لِلْمُؤَنَّثِ	يَجُوزُ أَنْ يُثَبِّتَ لِلأَصْلِ مَا لَا يُثَبِّتُ لِلْفَرْعِ
	الْمُؤَنَّثُ دَائِمًا أضعْفُ مِنَ الْمَذَكَّرِ	الْفَرْعُ دَائِمًا أضعْفُ مِنَ الْأَصْلِ
	الْمُؤَنَّثُ لَأَبَدًا أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَذَكَّرُ	الْفَرْعُ لَأَبَدًا أَنْ يَكُونَ فِيهِ الأصْلُ
	تَقْدِيرُ الْمَذَكَّرِ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ الْمُؤَنَّثِ	تَقْدِيرُ الْأَصْلِ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ الْفَرْعِ
	لَا يَكُونُ الْمُؤَنَّثُ أَقْوَى مِنْ الْمَذَكَّرِ	لَا يَكُونُ الْفَرْعُ أَقْوَى مِنْ الأصْلِ
	الْمَذَكَّرُ يَتَصَرَّفُ مَا لَا يَتَصَرَّفُ الْمُؤَنَّثُ	الأصْلُ يَتَصَرَّفُ مَا لَا يَتَصَرَّفُ الْفَرْعُ
	الْمُؤَنَّثُ يَتَّبِعُ الْمَذَكَّرَ وَلَا	الْفَرْعُ يَتَّبِعُ الْأَصْلَ وَلَا يُخَالِفُهُ

وَالْأَفْصَحُ الْأَوَّلُ.^{٦٠} وَأَمْرُ الْإِخْتِلَافِ هَذَا مِنَ الْأُمُورِ الْمُعْتَقَدَاتِ أَيُّ أَنْ
 آدَمَ أَصْلٌ وَحَوَاءُ فَرْعٌ وَهَذِهِ الْأُمُورُ بَعْدَ ذَلِكَ مُؤَثَّرَةٌ فِي الْأَصْلِيَّةِ
 وَالْفَرْعِيَّةِ عَلَيَّ مُسْتَوَى الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَشَاعَ حِكْمَةُ الْعَرَبِ الَّتِي تُصَحِّحُ أَصْلِيَّةَ الْمَذْكَرِ وَفَرْعِيَّةَ
 الْمُؤنَّثِ فِي قَوْلِهِمْ : (الْمَرْأَةُ مِنَ الْمَرْءِ، وَكُلُّ أَدْمَاءَ مِنْ آدَمَ).^{٦١}
 وَإِضَافَةً إِلَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ
 أَعْوَجَ فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمَهَا كَسَرَتْهَا وَإِنْ تَرَكَتْهَا وَفِيهَا عِوَجٌ اسْتَمْتَعَتْ
 بِهَا. وَرُوِيَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ آدَمَ وَأَسْكَنَهُ الْجَنَّةَ أَلْقَى عَلَيْهِ النَّوْمَ
 فَبَيْنَمَا هُوَ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ خَلَقَ حَوَاءَ مِنْ ضِلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِهِ
 الْيُسْرَى فَلَمَّا اتَّبَعَهُ وَجَدَهَا عِنْدَهُ.^{٦٢}

وَعَنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ يَرَاهَا كَمَالُ فِقْهِهِ إِيمَانِيٍّ فِي كِتَابِهِ Nur al-
 Qur'an: An Enlightening Commentary into The Light of The Holy
 Qur'an، أَنَّ حَوَاءَ خُلِقَتْ مِنْ أَصْلِهَا وَلَيْسَ مِنْ جُزْءِ آدَمَ بِنَاءً عَلَى
 الْحَدِيثِ عَنْ إِمَامِ الْبَاقِرِ أَنَّ الْقَوْلَ حَوَاءُ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِ
 آدَمَ مَرْدُودٌ بِلا شَكِّ وَقُرِّرَ أَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ طِينٍ بَاقِيَةِ آدَمَ وَمُصْطَلِحُ بَنِي
 آدَمَ مَعْنَاهُ رَاجِعٌ إِلَى نَفْسٍ وَاحِدَةٍ بِالْمَعْنَى الْخَاطِئِي كَمَا ذُكِرَ مِنْ
 قَبْلُ.^{٦٣}

Syaikh Ahmad bin Musthafa al-Farran, *Tafsir Imam Syafi'i: Menyelami Kedalaman Kandungan*
 al-Qur'an, (Jakarta Timur: Almahira, ٢٠٠٨), Juz. ٢, Hal. ٢

المكتبة العصرية، ٢٠١٠)، جز ١، ص. ٢١٨ أو مُحَمَّدٌ عَلِيُّ الصَّابُونِي، التَّفْسِيرُ الْوَاضِحُ الْمُبِينُ، (بيروت: المكتبة العصرية، ٢٠٠٧) ص. ١٧٢

^{٦٠} أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، حَاشِيَةُ الصَّادِقِ عَلَى تَفْسِيرِ الْحَلَالِينِ، (سَيِّفَاوَرَةَ: الْحَرَمَيْنِ، مَجْهُولُ السَّنَةِ)، جز ١، ص. ٢٦٦

^{٦١} سَيِّدُ الْأَفْغَانِي، مَحَلَّةُ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ الْبَغْدَادِيَّةِ، (دمشق، ١٩٤٥ م) ص. ٩٠

^{٦٢} مُحَمَّدٌ نُورِيُّ الْجَاوِي، تَفْسِيرُ الْمُنِيرِ، جُزْ ١، ص. ١٣٨

^{٦٣} انظر ترجمة :

وَيَرَى مُحَمَّدَ عَبْدَهُ أَنَّ الْقُرْآنَ فِيهِ أَمْرٌ مِنَ الْغَيْبَاتِ مَلْفُوظًا
وَمَلْحُوظًا وَمَا لَا يُجَدُّ فِيهِ الْمَلْفُوظُ كَنْفَسٍ وَاحِدَةٍ ذَكَرَهَا اللَّهُ عَلَيَّ
النَّكِرَةَ فَتَرَكَهَا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ وَهَذَا الْأَمْرُ قَدْ اِسْتَشْهَرَ فِي عَهْدِ نُوحٍ
الَّذِي فِيهِ أَقْوَالٌ مَنقُولَةٌ مِنْ قِصَصِ الْعِبْرَانِيِّينَ وَلَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
تَصْدِيقُ تَارِيخِ الْيَهُودِ.^{٦٤}

وَيَرَى كَذَلِكَ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ فِي الْجَنَسِيَّةِ بَيْنَ ذُكُورَةِ الْمَلَائِكَةِ
وَأُنُوثَتِهِمْ مَعَ الْإِيمَانِ بِوُجُودِهِمْ الَّذِي أَخْبَرَهُ مُتَوَاتِرَةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
وَهُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْكَارُهَا كُفْرٌ
صَرِيحٌ.^{٦٥} كَمَا قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ الْجَاوِيُّ أَنَّ مَنْ اِعْتَقَدَ ذُكُورَتَهُمْ
كَانَ مُبْتَدِعًا فَاسِقًا وَفِي كُفْرِهِ قَوْلَانِ وَمَنْ اِعْتَقَدَ أُنُوثَتَهُمْ كَانَ كَافِرًا
بِالْإِجْمَاعِ لِأَنَّ الذُّكُورَةَ أَشْرَفُ مِنَ الْأُنُوثَةِ^{٦٦} وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى كُفْرَ
مَنْ اِعْتَقَدَ أُنُوثَةَ الْمَلَائِكَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ
الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَيَّ اِعْتَقَدَهُمُ الْكَافِرُونَ إِنَاثًا.^{٦٧}

وَقَالَ سَيِّدُ أَحْمَدُ بْنُ زَيْنِي دَحْلَانَ لِأَنَّ الذُّكُورَةَ أَشْرَفُ مِنَ
الْأُنُوثَةِ وَالْحُنُوثَةِ.^{٦٨} وَهَذَانِ الرَّأْيَانِ رَأْيُ التِّلْمِيذِ وَأُسْتَاذِهِ أَوْ رَأْيُ التَّابِعِ

Allamah Kamal Faqih Imani, *Tafsir Nurul Qur'an: Sebuah Tafsir Sederhana Menuju Cahaya Al-Qur'an*, (Jakarta: Al-Huda, ٢٠٠٣), Jilid. ٣, Hal. ٤٥٢

^{٦٤} انظر تركمة:

Ignaz Goldziher, *Madzhab Tafsir: Dari Klasik Hingga Modern*, (Yogyakarta: elSAQ Press, ٢٠٠٦), hal. ٤٤٠

^{٦٥} انظر - ناصِرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَقْلِي، الإِتِّجَاهَاتُ الْعَقْلِيَّةُ الْحَدِيثِيَّةُ، (الرياض: دار الفضيلة، ٢٠٠١) ص. ٢٩١
^{٦٦} الْأُنُوثَةُ خِيْبَةُ الذُّكُورَةِ وَهِيَ فِي الطَّبِيعَةِ وَالْقَائِنَةُ خِيْبَةُ التَّذْكِيرِ وَهِيَ فِي اللَّغَةِ تَمَامُ حَسَنِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: مَعْنَاهَا وَمَتَابَاهَا، (عَالَمُ الْكُتُبِ، ٢٠٠٤) ص.

١٧٩

^{٦٧} الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ الْجَاوِيُّ، نُورُ الظَّلَامِ، ص. ١٥

^{٦٨} انظر - السَّيِّدُ أَحْمَدُ بْنُ زَيْنِي دَحْلَانَ، فَتْحُ الْحَوَادِثِ الشَّانِ، (الحرمين) ص. ٢١

مِنْهُ وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ لَهُ أَنْ يُزَوِّجَ بِدُونِ إِذْنِ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ الْوِلَايَةُ
وَرِضَاهُ.^{٧٢}

وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَ أَنَّ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ) يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ النِّكَاحَ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِوَلِيِّ مِنَ الرِّجَالِ وَالْوَلِيُّ شَرْطٌ لَا بُدَّ مِنْهُ كَمَا
هُوَ رَأْيُ الْجُمْهُورِ إِلَّا الْمَذَهَبُ الْحَنَفِيُّ.

وَعَنِ الذُّكُورَةِ اسْتَدَلَّ الْفُقَهَاءُ عَلَيْهَا بِالآيَةِ (وَلَا تُنكِحُوا
الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا) وَالآيَةِ (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ
مِنْ عِبَادِكُمْ). وَمِنَ الْآيَةِ كَانَ الْخِطَابُ لِلذُّكُورَةِ وَفَسَّرَهَا الْفُقَهَاءُ أَنَّ
الْوَلِيَّ لَا بُدَّ مِنَ الرِّجَالِ.^{٧٣} وَهَذَا النَّوْعُ نَوْعُ التَّغْلِيْبِ فِي اللُّغَةِ الْمُؤَثَّرَةِ
فِي اسْتِنْبَاطِ الْفُقَهَاءِ إِلَّا أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَرَأْيُهُمَا جَوَازُ الْمَرْأَةِ
فِي سِنِّ الْبُلُوغِ وَهِيَ الْعَادِلَةُ بَكْرًا كَانَتْ أُمَّ ثَيِّبًا وَتَسْتَحِقُّ بِالنِّكَاحِ
نَفْسَهَا بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ كُفْرًا لَهَا وَيَأْتِي بِالْمَهْرِ الْمِثْلِ.

وَكَانَا إِحْتِجًّا بِالآيَةِ (فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تُنكِحَ
زَوْجًا غَيْرَهُ) فَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ يَحُوزُ لَهَا أَنْ تَكُونَ وَلِيَّةً بِالنَّظَرِ
إِلَى الْفِعْلِ الْمَعْلُومِ وَفَاعِلُهُ فَاعِلٌ حَقِيقِيٌّ يَعْنِي الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا. ائْتِلَاقًا مِنْ
ذَلِكَ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَسْتَحِقُّ خِيَارَ مَنْ مِنَ الرِّجَالِ تُرِيدُهُ بِلَا تَأْثَرِهَا بِوَلِيِّ^{٧٤}
وَكَذَلِكَ بِوَلِيِّ مُجْبِرٍ.

^{٧٢} عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْخَزِينِيُّ، كِتَابُ الْفِقْهِ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، (بَيْرُوت: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، ١٩٩٩ م) ص. ٢٩ - ٣١
^{٧٣} مُتْرَجِّمٌ مِنْ:

Zaitunah Subhan, *Menggagas Fiqih Pemberdayaan Perempuan*, hal. ٢٣٠.

^{٧٤} نفس المرجع، ١٣٢.

إِضَافَةً إِلَى ذُكُورَةِ الْوَلِيِّ كَانَ أَخُ الْمَرْأَةِ الصَّغِيرِ يَكُونُ وَلِيًّا لَهَا
مَعَ أَنَّ أُمَّهَا زَادَتْ ثِقَتَهَا وَعَقْلَهَا مِنْ إِبْنَتِهَا.^{٧٥} وَهَذَا صَادِرٌ مِنَ الْعَقْلِ
اللُّغَوِيِّ وَهُوَ تَغْلِيْبُ الْمَذْكَرِ عَلَى الْمُؤنَّثِ بِالْوَجْهِ الْمَلْفُوظِ فِي النَّصِّ
الدِّينِيِّ وَالْخِطَابِ فِي الْآيَةِ بِالْوَجْهِ الْمَلْحُوظِ بِلا تَعْيِينِ الرَّجُلِ أَوْ
الْمَرْأَةِ.

طَبِيعَةُ الْحَقِيقَةِ لِلنَّحْوِ وَمَعَايِيرُهَا

وَلَيْسَ تَغْلِيْبُ الْمَذْكَرِ ظَاهِرَةً لُغَوِيَّةً فَحَسَبُ، وَإِنَّمَا هُوَ سُنَّةٌ
رَبَّانِيَّةٌ تَسِيرُ عَلَيْهَا الْحَيَاةُ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَظَاهِرِهَا الْحِسِيَّةِ أَوْ الْمَعْنَوِيَّةِ.
وَقَدْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) وَ (لِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ
دَرَجَةٌ). وَزِيَادَةُ دَرَجَةِ الرَّجُلِ تَكُونُ بِالْفَضِيلَةِ وَالنَّفَقَةِ وَالْعَقْلِ وَالْقُوَّةِ
فِي أَمْرِ الْجِهَادِ، وَالْمِيرَاثِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.^{٧٦}

كَانَ النِّظَامُ الْأَبَوِيُّ مَبْدَأً فِي الْإِسْلَامِ فَالْمَبْدَأُ لَيْسَ لِتَسَلُّطِ
النِّسَاءِ بَلْ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِنَّ. وَبِاعْتِبَارِ آخِرِ أَنَّ هَذِهِ الثَّقَافَةَ الْعَرَبِيَّةَ
الْإِسْلَامِيَّةَ تَتَوَقَّفُ بِالْمَصْلَحَةِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ أُصُولِ الْفِقْهِ كَمَا أَنَّ
التَّغْلِيْبَ يَتَوَقَّفُ بِالْكَلامِ عَلَى مَعْنَاهِ الْكُلِّيِّ وَغَايَةُ الْكَلَامِ هِيَ الْإِفَادَةُ.
وَإِلَيْكَ النَّحْوُ التَّالِيَّ:

Ibid.^{٧٥}^{٧٦} سَنَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرَبِيُّ، مَجَلَّةُ الدِّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، ص. ٥٢

سَنَةَ ١٧٧، وَقِيلَ سَنَةَ ١٨٠، وَقِيلَ سَنَةَ ١٨٨، وَقِيلَ سَنَةَ ١٩٤ هـ. وَقِيلَ
وَلَقَدْ قِيلَ عَنْ مَكَانِهَا إِنَّهَا بِسَاوَةِ، وَقِيلَ بِالْبَصْرَةِ، وَقِيلَ بِالْبَيْضَاءِ، وَقِيلَ
بِشِيرَازٍ.^{٩٦}

وَالنَّحْوُ كَالْعِلْمِ وَالِإِسْتِمُولُوجِي كَالْفَلَسَفَةِ هُمَا كَلًّا مُتْرَابِطًا.
حَيْثُ إِنَّ الْعِلْمَ ظَاهِرَةً حَضَارِيَّةً لِأَتْمَامِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ وَالِإِفَادَةِ مِنْهَا فِي
الْحَيَاةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ حَتَّى أَصْبَحَ الْعِلْمُ يُسَاهِمُ مُسَاهِمَةً فَاعِلَةً فِي بِنَاءِ
المَعْرِفِيِّ لِلِإِنْسَانِ وَتَكْوِينِ عَقْلِهِ، وَتَغْيِيرِ وَاقِعِهِ، وَصَارَ تَارِيخُ الْعِلْمِ هُوَ
تَارِيخُ الْعِلْمِ الْإِنْسَانِيِّ وَالتَّفَاعُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الخَبِرَاتِ التَّحْرِيْبِيَّةِ أَوْ
مَعْطِيَّاتِ الحَوَاسِ.^{٩٧}

وَخُلَاصَةُ الأَمْرِ إِنَّ الْإِسْتِمُولُوجِيَا يُوصَفُهَا مُؤَسَّسَةً لِلنَّصِّ
الْعِلْمِيِّ فِلَسَفَةً. وَهُنَا قَدْ نَلْتَقِي بِتَارِيخِ العُلُومِ بِاعتِبَارِهِ نَوْعًا مُعَيَّنًا مِنْ
الْبَحْثِ عَنِ الأُسُسِ وَالْأَصُولِ^{٩٨} كَمَا سَنَبِّينُ ذَلِكَ عِنْدَ حَدِيثِنَا عَنْ
إِسْتِمُولُوجِيَا وَمَكَانَتِهِ فِي ثِقَافَةِ الإسلامِ.

وَعِلْمُ النَّحْوِ الَّذِي هُوَ وَضَعُ خَلْقِيَّ يَتَأَثَّرُ بِقِيَمِ وَاصِعِيهِ
وَالوَاضِعُونَ هُمْ مُسْلِمُونَ لَهُمْ ثِقَافَتُهُمْ وَمَهْمَا كَانَ عِلْمُ اللُّغَةِ هُوَ كَمَا
يُقَرُّ أَصْحَابُهُ أَنَّهُ عِلْمٌ لَمْ يَكْتَمِلْ وَإِنْ تَكُونُ^{٩٩}، كَعِلْمِ اللُّغَةِ الْحَدِيثِ
الْعَامِّ الوَصْفِيِّ يَعْنِي بِاللُّغَةِ الْمَنْطُوقَةِ أَكْثَرُ مِنْ عِنَايَتِهِ بِاللُّغَةِ الْمَكْتُوبَةِ

^{٩٦} علي الشخدي ناصف، سبوتيه إمام الثخاق، ص. ٦٨

^{٩٧} سلام حابر شهاب، فلسفة العلم و منهاج البحث العلمي (Science Philosophy and The Logic of Scientific Research)، ص. ٢

^{٩٨} عبند القادر بنشقة، الإستمولوجيا: مثال فلسفة الفيزياء النيوتونية، (بيروت: دار الطليعة للباعة والنشر، ١٩٩٥)، ص. ٤٣

^{٩٩} نفس المرخه، ص. ٣٣

يَفْهَمُونَ، وَيَعْلَمُونَ مَعَانِيَهُ فِي مُفْرَدَاتِهِ وَتَرَائِكِيهِ).^{١١٧}
 وَالْفَرَاءُ يَقُولُ فِي مَعْرَضِ إِعْرَابِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَحُورٍ
 عَيْنٍ)، (وَالْكِتَابُ أَعْرَبُ وَأَقْوَى فِي الْحُجَّةِ مِنْ
 الشِّعْرِ).^{١١٨} وَمَكَانَةُ الْقُرْآنِ بَيْنَ أُصُولِ الْإِسْتِشْهَادِ
 الْأُخْرَى مِنْ شِعْرٍ وَحَدِيثٍ وَغَيْرِهِمَا فَالْقُرْآنُ هُوَ الْأَصْلُ
 الْأَوَّلُ لِهَذِهِ الْأُصُولِ.^{١١٩}

وَكُلُّ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ جَازَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ فِي
 الْعَرَبِيَّةِ، سِوَاءَ كَانَ مُتَوَاتِرًا أَمْ آحَادًا أَمْ شَاذًا^{١٢٠}، وَقَدْ
 أَطْبَقَ النَّاسُ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِالْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ
 إِذَا لَمْ تُخَالَفْ قِيَاسًا مَعْرُوفًا، بَلْ وَلَوْ خَالَفَتْهُ يُجْتَنَبُ بِهَا
 فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْحَرْفِ بَعِيْنُهُ وَإِنْ لَمْ يَجْزِ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ؛
 كَمَا يُجْتَنَبُ بِالْمُجْمَعِ عَلَى وَرُودِهِ مُخَالَفَتَهُ الْقِيَاسَ فِي
 ذَلِكَ الْوَارِدِ بَعِيْنُهُ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، نَحْوُ: (اسْتَحْوَذَ) وَ
 (يَأْبَى).^{١٢١}

^{١١٧} عَبْدُ الْعَالِ سَالِمٌ مُكْرَمٌ، الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَأَثَرُهُ فِي الدِّرَاسَاتِ الشُّخُوبِيَّةِ، (الكويت: جامعة الكويت، ١٩٧٨) ص. ٢١٥

^{١١٨} نَفْسُ الْمَرْجِعِ، ص. ٣٣٠

^{١١٩} نَفْسُ الْمَرْجِعِ، ص. ٣٢٩

^{١٢٠} الشَّاذُّ فِي النَّحْوِ وَالْإِصْطِلَاحِ الْقُرَيْيُّ هُوَ مَا خَرَجَ عَلَى الْقَاعِدَةِ وَهُوَ نَوْعَانِ: (١) الشَّاذُّ فِي الْقِيَاسِ وَالْإِسْتِعْمَالِ مَعًا، أَيْ: الَّذِي خَرَجَ عَلَى الْقَاعِدَةِ، وَلَمْ
 تَسْتَحْدِمْهُ الْعَرَبُ، نَحْوُ: مَقْوُودٌ إِسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ قَادَ. وَالْكَلِمَاتُ الشَّاذَّةُ فِي الْقِيَاسِ وَالْإِسْتِعْمَالِ لَا يَصِحُّ إِسْتِحْدَامُهَا. (٢) السَّمَاعِيُّ الشَّاذُّ فِي الْقِيَاسِ، أَيْ:
 اللَّفْظُ الْمَسْمُوعُ عَنِ الْعَرَبِ الشَّاذُّ عَنِ الْقِيَاسِ، نَحْوُ إِسْمِ الْمَكَانِ وَإِسْمِ الزَّمَانِ مَعْرَبٌ وَالْقِيَاسُ مَعْرَبٌ؛ لِأَنَّهُ مَضْمُونُ الْعَيْنِ فِي الْمَضَارِعِ عَرَبٌ - مَعْرَبٌ.

مِثْلُ بَدِيعِ مَقْرُوبٍ، مَوْسُوعَةُ عُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ج ٦، ص. ٤


^{١٢١} نَفْسُ الْمَرْجِعِ ج ٥، ص. ٦٠٠

● الْمَقِيسُ عَلَيْهِ وَهُوَ الْأَصْلُ الْمَعْلُومُ، وَيَعْنُونَ بِهِ شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا الْمَادَّةُ اللَّغَوِيَّةُ الْمَنْقُولَةُ مِنَ الْعَرَبِ بِطَرِيقِ السَّمَاعِ، وَالرَّوَايَةُ بِالْمُشَافَهَةِ، أَوْ التَّدْوِينِ. وَتَانِيهِمَا: الْقَوَاعِدُ النَّحْوِيَّةُ الَّتِي صَاغَهَا النَّحَاةُ مِنْ اسْتِقْرَاءِ تِلْكَ الْمَادَّةِ.

● الْمَقِيسُ: وَهُوَ الْفَرْعُ الْمَجْهُولُ، وَهُوَ مَا كَانَ مَحْمُولًا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ.

● الشَّبَهُ أَوْ الْعَلَاقَةُ أَوْ الْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ: وَهُوَ مَا قَدَرَهُ النَّحْوِيُّونَ مِنْ أَسْبَابٍ اسْتَحَقَّ بِمَوْجِبِهَا الْمَقِيسُ حُكْمَ الْمَقِيسِ عَلَيْهِ.

● الْحُكْمُ: وَهُوَ مَا يَسْرِي عَلَى الْمَقِيسِ مِمَّا هُوَ فِي الْمَقِيسِ عَلَيْهِ.^{١٤٩}
الْقِيَاسُ



وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْإِتِّجَاهِ الرَّشِيدِ
(Rationalism) فِي اللَّغَةِ وَهُوَ مَذْهَبٌ يَقُومُ عَلَى الْإِيمَانِ
بِالْعَقْلِ وَقُدْرَتِهِ عَنْ طَرِيقِ الْإِسْتِدْلَالِ الْعَقْلِيِّ الْخَالِصِ

ج. وَالْعَلَاقَةُ فِي مُسْتَوَى نَظَرِيَّةِ الْمَعْرِفَةِ هِيَ أَنَّ نَظَرِيَّةَ الْمَعْرِفَةِ مِنَ النَّحْوِ لَهَا مَصَادِرُهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ وَمَبَادِئُهَا مِنَ السَّمَاعِ وَالْقِيَاسِ وَالنِّظَامِ الْأَبْوِيِّ لَهُ مَصَادِرُهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ الْعُلَمَاءِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ الظَّنِّيَّةِ الْمَعْرِفِيَّةِ (Praduga Epistemologis) وَمَبَادِئُهَا مِنَ الرَّوَايَةِ وَالذِّرَايَةِ وَبِخِلَاصَةِ الْقَوْلِ أَنَّ الْعَلَاقَةَ هِيَ فِي نَظَرِيَّةِ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي تُكَوِّنُ النَّظْرَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لِلْعَالَمِ (World-view Islam). أَوْ بِاعْتِبَارٍ آخَرَ كَانَتْ هَذِهِ النَّظَرِيَّةُ هِيَ نَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ الدُّوْجْمَاتِيْقِيَّةِ (Epistemologi Dogmatis).

د. اِنْطِلَاقًا مِنَ النَّظْرَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلْعَالَمِ فَمَوْضُوعُ هَذَا النَّحْوِ هُوَ الْعَرَبِيَّةُ كَالدِّينِ وَالثَّقَافَةِ وَبِالنَّظَرِ إِلَى مَوْضُوعِ هَذِهِ النَّظَرِيَّةِ فَكَانَتْ هِيَ نَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ (Epistemologi Sosial) وَلَيْسَتْ هِيَ الْفَرْدِيَّةُ (Epistemologi Individual). وَبِنَاءً عَلَى مَنْطِقِ النَّحْوِ الَّذِي هُوَ الْمَنْطِقُ الطَّبِيعِيُّ فَكَانَ النَّحْوُ أَكْثَرُ مَيْلًا إِلَى الْمَذْهَبِ الْوَاقِعِيِّ أَوْ بِاعْتِبَارٍ آخَرَ إِنَّ نَظَرِيَّةَ الْمَعْرِفَةِ مِنَ النَّحْوِ هِيَ الْوَاقِعِيَّةُ (Realisme) وَلَيْسَتْ هِيَ الْمِثَالِيَّةُ (Idealisme).

٢. وَنَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ مِنَ النَّحْوِ فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ اِنْطِلَاقًا مِنْ مَنْظَرِ فِلْسَفَةِ اللُّغَةِ " أَنَّ اللُّغَةَ فِي الْفِلْسَفَةِ وَسِيْلَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا " وَ " لِكُلِّ لُغَةٍ بِنِيَّةٍ نَحْوِيَّةٍ خَاصَّةٌ " فَيَتَّضِحُ لَنَا عِلَاقَةُ فِلْسَفَةِ اللُّغَةِ

ج. الإختتام

وَقَدْ اِنْتَهَى الْبَاحِثُ عَنْ كِتَابَةِ هَذَا الْبَحْثِ الْجَامِعِيِّ بِهَدَايَةِ اللَّهِ
وِإِعَانَتِهِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ الْكَلِمَاتُ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَهَا الْبَاحِثُ فِي هَذِهِ
الصَّفْحَةِ الْأَخِيرَةِ وَهُوَ "الْحَمْدُ لِلَّهِ" مِمَّا وَهَبَ لِي مِنَ الْهَدَايَةِ
وَالْحِكْمَةِ حَتَّى يَقْدِرَ الْبَاحِثُ عَلَى اِتِّمَامِ هَذَا الْبَحْثِ الْجَامِعِيِّ.
وَيَعْتَقِدُ الْبَاحِثُ أَنَّ هَذِهِ الْكِتَابَةَ لِكَثْرَتِهَا مِنَ الْأَخْطَاءِ وَالتَّقَايِصِ،
وَلِذَا يَرْجُو الْبَاحِثُ الْإِنْتِقَادَاتِ وَالتَّصْوِيَّاتِ عَلَى الْأَخْطَاءِ
الْمَوْجُودَةِ فِيهِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْعُلُومِ الْفَلْسَفِيَّةِ لِلْوُصُولِ إِلَى كَمَالِهِ
وَحُسْنِهِ. عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْزِي لَنَا بِهَذِهِ الْكِتَابَةِ جَزَاءً حَسَنًا. وَأَخِيرًا
نَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ هَذِهِ الْكِتَابَةَ مُبَارَكَةً نَافِعَةً لِلْبَاحِثِ
وَالْمُسْلِمِينَ فِي نَيْلِ سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ. آمِينَ.

